

مادة (٢٠) : يصدر رئيس مكتب تطوير صحار القواعد والإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا الامر .

مادة (٢١) : يلغى كل ما يخالف هذا الأمر أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٢٢) : ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

سيف بن حمد بن سعود

وزير ديوان البلاط السلطاني

صدر في : ١٦ من رمضان ١٤١٩هـ

الموافق : ٤ من يناير ١٩٩٩م

نشر هذا الامر المحلي في الجريدة الرسمية رقم (٦٣٩)  
الصادرة في ١٦/١/١٩٩٩م

## وزارة الإسكان

قرار وزاري

رقم ٩٩/١٤

بتحديد ثمن بيع إستمارة تغيير

إستخدامات الأراضي الزراعية

إستناداً إلى قانون الأراضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ وتعديلاته .

وإلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ .

وإلى لائحة الرقابة على الإيرادات والنفقات الحكومية ، الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٩/٥٢ .

وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم م وم - ت/٩٥٤/م.ت.د/٦/٣/٥٠٨ بتاريخ

١٩٩٩/٥/٢٥ م .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## تقرر

مادة (١) : يحدد ثمن بيع إستمارة تغيير إستخدامات الأراضي الزراعية بمبلغ ريالين

عمانيين .

مادة (٢) : تسري أحكام لائحة الرقابة على الإيرادات والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار

الوزاري رقم ٩٩/٢٥ المشار إليها في تحصيل وتوريد قيمة المبيعات .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

مالك بن سليمان المعصري  
وزير الإسكان

صدر في : ٢٠ من صفر ١٤٢٠هـ  
الموافق : ٧ من يونيو ١٩٩٩م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٥٠)  
الصادرة في ٣/٧/١٩٩٩م

### قرار وزاري

رقم ٩٩/١٥

بتحديد أسعار تملك وقيم تأجير ورسوم

### تسجيل الأراضي الحكومية

- إستناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ باصدار قانون الأراضي ولائحته التنفيذية .
- وإلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٨١ بشأن نظام استحقاق الأراضي الحكومية .
- وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٨/٢ بشأن نظام السجل العقاري .
- وإلى القرار الوزاري رقم ٩١/٥ بشأن رسوم التسجيل .
- وإلى القرار الوزاري رقم ٩٧/١٢٥ في شأن رسوم تسجيل الأراضي .
- وإلى قرار مجلس الوزراء الموقر بجلسته رقم ٩٩/٨ بتاريخ ٣/٢٣/١٩٩٩م المصدق عليه في جلسته رقم ٩٩/٩ بتاريخ ٤/١٣/١٩٩٩م .
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : تحدد أسعار تملك الأراضي الحكومية على النحو الآتي :

أ - الأراضي السكنية :

- \* محافظة مسقط وصلالة
- \* جميع المناطق والولايات
- ريال عماني واحد للمتر المربع .
- ٥٠٠ بيسة للمتر المربع .

ب - الأراضي التجارية والتجارية السكنية والصناعية :

- \* محافظة مسقط وصلالة
- ٥٠٪ من القيمة السوقية للمتر المربع .